

التفاعل بين الأمن الغذائي والأمن البيئي والحماية الدولية لهما
The interaction between food safety environmental security
and international protection.

د. ليطوش دليلة¹

كلية الحقوق تيجاني هدام جامعة قسنطينة 1

kassahahcene@yahoo.fr

تاريخ الوصول: 2019/05/27 القبول: 2020/05/14 /النشر على الخط: 2020/06/15

Received: 27/05/2019 / Accepted: 14/05/2020 / Published online : 15/06/2020

ملخص:

يعتبر الأمن الغذائي والأمن البيئي أهم مشاكل هذا العصر، فقد تنبه الإنسان إلى خطورة فقدان كل منهما وعلاقتها ببعضهما، بعد أن أنهكت العالم الحروب والمشاكل البيئية المختلفة جراء سوء تصرف الإنسان وسعيه للتطور والتنافس ما أثر على البيئة بكل عناصرها، لذا سارع المجتمع الدولي إلى محاولة توحيد الأصوات للحفاظ على ما تبقى وتوفير الأمن الغذائي للشعوب وهو حاليا في صراع حول محاولة تحقيق هذه المكاسب رغم العوائق الكبيرة التي تواجهه الداخلية والدولية.
الكلمات المفتاحية: الأمن البيئي؛ الأمن الغذائي؛ التلوث البيئي.

Abstract:

The security of food and environmental security is the most important problem of this age. It may alert people to the danger of losing each other and their relationship with each other, after the world has exhausted the wars and the various environmental problems due to human misconduct and its pursuit of development and competition, which affected the environment with all its elements. The international community to try to unite the voices to preserve the remaining and provide food security for peoples and is currently in a conflict about trying to achieve these gains despite the major obstacles facing the internal and international.

Key words: Security Environmental ; Security; pollution ; The pollution

مقدمة

إن أول ما يتوجه إليه اهتمام الفرد هو البحث عن قوته اليومي، ويعد توفره مؤشرا على استقرار الأفراد والجماعات وهو الأمر الذي كان الاهتمام به له أهمية بالغة منذ القدم، ولكن مع التطورات الحاصلة حاليا سواء بالإيجاب أو بالسلب على صعيد المجتمعات والدول، اكتسب مفهوم الغذاء طابعا جديدا وأصبح من الضروري الوقوف على خطورة عدم توفره أو نقصه والأسباب الحقيقية الدافعة إلى ذلك.

والعالم حاليا يعيش وسط أخطار كبيرة وفي عبوة معرضة للانفجار في أي وقت، وهذه المشاكل المنصبة على البيئة بكل مكوناتها كان الإنسان المسبب الرئيسي لها فهو الذي يعتبر المساهم الأول والأخير في الخلل البيئي، وأثر على منظومة الأمن البيئي وموازنتها مع الأمن الغذائي اللازم لمعيشة الإنسان هذا الأخير بعد أن تنبه إلى الخطر وجد نفسه محاطا بكل أنواع التلوث الذي طال الهواء والماء والتربة ... فالغذاء.

ويجدر القول أن عددا كبيرا من سكان العالم يواجهون خطر نقص أو سوء التغذية، ما أدى على صعيد المجتمع الدولي إلى عقد المؤتمرات وإعداد الدراسات المتعلقة بمشكلة الغذاء من طرف المنظمات والهيئات الدولية لرفع مستويات التغذية ومستويات المعيشة عموما للشعوب، ومن أهم هذه المؤتمرات مؤتمر الأغذية العالمي لسنة 1944 الذي تمخض عنه إقامة مجلس عالمي للغذاء يهتم بتنسيق أعمال جميع المنظمات الدولية ذات الصلة بالسياسة الغذائية، وإعداد الاتفاقية الدولية للأمن الغذائي لضمان حاجيات الدول من الغذاء وتشكيل لجنة الأمن الغذائي في إطار منظمة الأغذية والزراعة، وإنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية لمساعدة الدول النامية على رفع إنتاجها الزراعي، في المقابل كانت الدعوة أكثر قوة للحفاظ على البيئة بكل مكوناتها وهو ما تجلّى من خلال عدة مؤتمرات أيضا كمؤتمر ستوكهولم لسنة 1972 ومؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية المنعقد في ريودي جانيروسنة 1992... ونجد أن الدول السائرة في طريق النمو تسعى إلى تحقيق اكتفائها الذاتي من الغذاء وتخلصها من التبعية في ذلك للدول المتطورة، وقد سعت إلى مواكبة للجهود الدولية في محاولة للحفاظ على الأمن البيئي بكل مكوناته واعية بأنه السبيل الأوحى لتحقيق الأمن الغذائي، خصوصا في ظل تنامي الوعي الدولي لخطورة الوضع ووجوب معالجته.

ومن هنا يراودنا التساؤل التالي: ما هي العلاقة التي تربط الأمن الغذائي بالأمن البيئي، وما مدى فعالية الحماية الدولية المرصودة لهما؟

ومن أجل الإجابة عليه سوف نتبع المنهج التحليلي مقسمين هذه الدراسة إلى مطلبين تناول (الأول) العلاقة بين الأمن الغذائي والأمن البيئي، وتناول (الثاني) فعالية الحماية الدولية للأمن الغذائي والأمن البيئي.

المطلب الأول: العلاقة بين الأمن الغذائي والأمن البيئي:

إن مدلول الأمن الغذائي والأمن البيئي كفكرتين فرضهما الوضع الراهن للمجتمعات الحديثة جزء لا يتجزأ من فكرة الأمن الشامل الذي يجمع متطلبات الإنسان في الحياة من أمن نفسه ودينه وماله وعرضه وغدائه وأهله ووطنه وغير ذلك من الحقوق،

وتتضمن منظومة الأمن الشامل عناصر متنوعة ومتعددة أبرزها الأمن النفسي والأمن الوظيفي والأمن الإقتصادي والأمن السياسي والأمن الإجتماعي والأمن الجنائي ... إضافة إلى الأمن الغذائي والأمن البيئي¹.

الفرع الأول: مفهوم الأمن الغذائي.

لقد اختلفت النظرة للأمن الغذائي حسب الزاوية التي يراه منها المهتمون بهذا المصطلح فنجد أنه هناك من يعتبره نقطة الالتقاء بين فكرة الأمن من جهة والغذاء من جهة أخرى.

ولكن بالتدقيق نجد أن الأمن لغة من باب أمن وسلم وهو من الأمن والأمان وآمنه فهو آمن، وآمنه إطمأن ولم يخف فهو آمن وأمين، ويقال لك الأمان أمنتك، وأمن البلد أي إطمأن فيه أهله، وأمن الشر ومنه سلم²، وقد قال الله عزوجل: " والتين والزيتون (1) وطور سنين (2) وهذا البلد الأمين (3)..."³.

والأمن ضد الخوف والأمان هو الطمأنينة والصدق والعهد والحماية والذمة أو ما يقابل الخوف والأمن ضد الخوف مطلقاً⁴. أما الغذاء في اللغة فقد أعطي له عدة تعاريف، فحسب مركز الأبحاث حول الحق في الغذاء في الجامعة الحرة لبروكسل هو: " كل المنتوجات أو المواد التي يأكلها الإنسان أو يشربها، من أجل تغطية الاحتياجات المغذية والذي يحقق رفاهية السكان في مجموعهم"⁵. أما اصطلاحاً فإن الأمن الغذائي هو: " مقدرة المجتمع على توفير الحاجات الغذائية الأساسية، لأفراد المجتمع وضمان الحد الأدنى من تلك الحاجات بانتظام، ويتم توفير حاجات الغذاء إما بإنتاج السلع الغذائية محلياً أو بتوفير حصيلة كافية من عائدات الصادرات، ويمكن استعمالها في استيراد ما يلزم لسد النقص في الإنتاج المحلي من هذه الاحتياجات"⁶.

أما التعريف القانوني للأمن الغذائي فقد ورد عن منظمة الأغذية والزراعة عدة تعاريف له منها: " حصول جميع الناس في جميع الأوقات بصورة مادية واجتماعي واقتصادية على الأغذية الكافية والأمنة والمغذية التي تلي احتياجاتهم وأفضليتهم مما يمكنهم من ممارسة حياة ملؤها الصحة والنشاط"⁷.

الفرع الثاني: مفهوم الأمن البيئي: إن الأمن البيئي أيضاً يتكون من مصطلحين وقد سبق التطرق لمدلول الأمن، أما مدلول لفظ "البيئي" فله أيضاً عدة تعاريف حيث نجد أنه لفظ مشتق من البيئة، وهو لغة من بء إلى الشبيء بيوء بوء أي رجع، وبوأ - بتضعيف الواو- أي سدد ومنه قولهم " بوا الرمح نحوه" أي سدده نحوه وقابله به⁸.

¹. الشيخلي (عبد القادر): حماية البيئة في ضوء الشريعة والقانون والإدارة والتربية والإعلام، الطبعة 1، لبنان منشورات الحلبي الحقوقية 2009، ص 24 و 25.

². البستاني (بطرس): قطر المحيط، الطبعة 2، لبنان، مكتبة ناشرون، 1995، ص 13.

³. سورة التين، الآية من 1 إلى 3.

⁴. ابن منظور (محمد بن مكرم): لسان العرب، الجزء 1، (دون طبعة)، بيروت، دار صادر، (دون سنة نشر)، ص 301.

⁵. أحمد عمراني (نادية): النظام القانوني للأمن الغذائي العالمي - بين النظرية والتطبيق - الطبعة 1، الأردن، دار الثقافة، 2014، ص 36.

⁶. المرجع نفسه، ص 37.

⁷. إبراهيم حاجم الهيشي (سهير): الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الطبعة 1، لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2014، ص

367.

⁸. ابن منظور (محمد بن مكرم): مرجع سابق، ص 382.

وهناك من يعرف البيئة بأنها المحيط¹، أو هي الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه الإنسان². أما المدلول الإصطلاحي للبيئة، فنجدته يعني في مجال العلوم الحيوية والطبيعية: "المخزون الديناميكي للمصادر الطبيعية والاجتماعية المتوفرة في وقت ما من أجل تلبية احتياجات الإنسان"³، ويرى البعض أنها مجموعة من العوامل البيولوجية والكيميائية والطبيعية والجغرافية والمناخية المحيطة بالمساحة التي يقطنها الانسان والتي تحدد نشاطه واتجاهاته وتؤثر في سلوكه ونظام حياته⁴. وهي في مجال العلوم الاجتماعية: "المجال البيئي الذي يعيش فيه الانسان بما يضم من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها"⁵.

أما في المفهوم القانوني: "العالم المادي بما فيه الأرض والهواء والبحر والمياه الجوفية والسطحية وكذلك المساحات الطبيعية والمناظر الطبيعية والمواقع المتميزة ومختلف أصناف الحيوانات والنباتات وبصفة عامة كل ما يشمل التراث الوطني"⁶. وبالرجوع إلى القانون رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة⁷ نجد أن المشرع الجزائري لم يفرد البيئة بتعريف خاص، إلا أنه يمكن اعتبار البيئة ذلك المحيط الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمل من ماء وهواء وتربة وكائنات حية وغير حية ومنشآت مختلفة وبذلك فالبيئة تضم كلا من البيئة الطبيعية والإصطناعية، وبهذا فالأمن البيئي يتعلق بالمحافظة على المحيط الحيوي الأرضي أو الكوني كعامل أساسي تتوقف عليه كل الأنشطة الإنسانية.

الفرع الثالث: دور المشاكل البيئية في إعدام التوازن بين سلامة البيئة ووفرة الغذاء.

تتعدد المشاكل البيئية باختلاف أنواع ومجالات التقسيم البيئي وإن كان أخطرها التلوث بشكل أساسي، إلا أنه هناك مشاكل أخرى أثرت على البيئة وأثرت بالموازاة على وفرة الماء والغذاء وعدم توازن توازنه في الدول وبين الشعوب ما أثر على ما يسمى بالأمن الغذائي، الذي له علاقة وطيدة من جهة أخرى بما يسمى بالحقوق في الغذاء والحقوق في الماء. ويعتبر التلوث كما يطلقه عليه العلماء مفتاح قانون البيئة، أعوص المشكلات التي تواجه البيئة وتعدد أشكاله فمنه التلوث البيولوجي والكيميائي سواء كان (عضويا أو غير عضوي)، بالإضافة إلى تغير في تركيب البيئة الهوائية عن طريق الدخان المتصاعد من مختلف المصادر التي صنعها الإنسان وهذا بالإضافة إلى ملوثات الحرارة التي تؤدي إلى تغير مميز في البيئة حين ترتفع الحرارة في الأجواء ودون الوصول إلى الطبقات العليا⁸.

¹. المنجد الاعدادي، الطبعة 4، بيروت، دار المشرق، 1984، ص 111.

². منجد الطلاب، الطبعة 22، بيروت، دار المشرق، 1975، ص 47.

³. رتيب محمد عبد الحافظ (معمّر): القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث، (دون طبعة)، مصر، دار الكتب القانونية، 2014، ص 16.

⁴. المرجع نفسه، ص 17.

⁵. حواوسة (جمال): واقع وآفاق التوعية والاعلام البيئي في الجزائر - المدرسة نموذجاً - مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، العدد 31، سبتمبر

2012، قسنطينة، مؤسسة الرجاء للطباعة والنشر، ص 31.

⁶. رتيب محمد عبد الحافظ (معمّر): المرجع السابق، ص 23.

⁷. القانون رقم 10/03 المؤرخ في 20/07/2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 43، لسنة 2003.

⁸. محمود طراف (عامر): إرهاب التلوث والنظام العالمي، الطبعة 1، لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص 30 و 31.

إضافة إلى التلوث الإشعاعي والتلوث بالضجيج وهومشكل بارز تعاني منها المدنية الحديثة، نسجل ما تتعرض له طبقة الأوزون من إتلاف كبير وهو ما يؤدي إلى ارتفاع في درجة حرارة الأرض والذي سوف يؤدي لعدة كوارث منها تعريض الأمن الغذائي للاختيار والعالم لأخطر الكوارث الطبيعية كالهزات الأرضية والزلازل والفيضانات...¹.

وهذا بالإضافة إلى تلوث البيئة بالنفايات الصلبة كما نجد أن البحار والمحيطات تعاني من التلوث نتيجة نشاطات الإنسان، كما يوجد أيضا التلوث في المناطق الساحلية التي تعتبر مهمة للمستوطنات البشرية وينتج عن التنمية الصناعية والاكتظاظ بالسكان وأنشطة التحضر والموانئ وتصريف النفايات، والمواد الملوثة واستخدام تكنولوجيات غير مناسبة...، إضافة إلى الانعكاس السليبي للتغيرات المناخية الذي تظهر آثاره على الطابع الغابي الذي يؤثر على الحياة بشتى أنواعها².

ولا يمكن إغفال الآثار السلبية الوخيمة بسبب الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية جراء الحروب والتجارب العلمية والسباق نحو التسلح والسيطرة من طرف الدول المتقدمة، سواء كان الأمر على سطح الكرة الأرضية أو في الفضاء الخارجي حيث التراكبات للأقمار الصناعية وخطر تصادمها الذي له آثار وخيمة على الأرض وتواجد المفاعلات النووية ...

بالإضافة إلى التلوث هناك عوامل أخرى أثرت سلبا على البيئة منها التصحر الذي هو: " زحف البيئة الصحراوية على الأراضي الخضراء في المناطق الجافة أو شبه الجافة، ويتمثل في فقدان الغطاء النباتي لسطح الأرض بفعل عوامل مناخية كالتعرية الريحية أو بفعل الإنسان"، ويزيد من مظاهر التصحر العوامل البشرية كزيادة النمو السكاني في المناطق الجافة والتي تقود إلى زيادة في استنزاف الموارد البيئية والإفراط في قطع الأشجار والتوسع العمراني لغرض الاستيطان، وعوامل طبيعية كارتفاع درجة الحرارة وتغير توزيع الأمطار ما يهدد المناطق الجافة بالتصحر بفعل عمليات التعرية وزحف الرمال³.

وهناك عامل إزالة الأحراش وتحريف الغابات، حيث يكتسي الغطاء الغابي أهمية كبيرة من الناحية البيئية، فهو يحمي ويثبت التربة والمناخ المحلي فضلا عن هيدرولوجية التربة وكفاءة دورة المغذيات بين التربة والنبات... كما تعد ظاهرة الاحتباس الحراري دورا كبيرا في إفساد البيئة، ولا يمكن تجاهل ما للنفايات السامة من أثر وخيم على البيئة وعلى طبقة الأوزون، إضافة لاستنزاف الموارد الطبيعية بشتى أنواعها والنمو السكاني غير المنظم والمتزايد وكذلك الحروب على الموارد، وآثارها الكارثية على البيئة⁴.

المطلب الثاني: الحماية الدولية المرصودة للأمن البيئي والأمن الغذائي.

لقد تنبه المجتمع الدولي إلى خطورة عدم توفر الأمن الغذائي على الإنسان وحياته في شتى مجالاتها خصوصا في ظل تنامي الأزمات الغذائية التي شملت دول العالم الثالث والمخاطر المحيطة بالبيئة وما يرافقها من تهديدات للإنسان والطبيعة، ما جعل

¹. المرجع نفسه، ص 34 و35.

². أنظر ... سعد محمد حواس (عطا): دفع المسؤولية عن أضرار التلوث، (دون طبعة)، مصر، دار الجامعة الجديدة، 2012، ص 45 وما بعدها.

³. إبراهيم حاجم الهيشي (سهير): مرجع سابق، ص 254 و255.

⁴. المرجع نفسه، ص 260 و261.

الأصوات تتعالى من أجل اتخاذ الإجراءات الكفيلة برد هذه الأخطار لاسيما وأن كل التأثيرات السلبية على البيئة هي تأثيرات بالضرورة على الغذاء اللازم للإنسان ولكل الكائنات الحية على وجه الأرض.

الفرع الأول: الجهود الدولية للحفاظ على الأمن البيئي.

بدأت الجهود الدولية على المستوى الدولي للحفاظ على البيئة وبشكل مبسط قبل وأثناء الحرب العالمية الثانية عندما قامت عصبة الأمم بالتعاون مع بعض الحكومات بإبرام اتفاقية دولية للحد من تلوث البيئة البحرية بواسطة السفن، ومع بداية الأربعينات وإبان الخمسينات أبرمت عدة اتفاقيات دولية للحفاظ على الأحياء المائية والحياة البرية لكنها لم تحظى بأية فعالية نتيجة عدم مصادقة الدول عليها، ومثال ذلك الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان عام 1946.

وقد عدت بداية الستينات نقطة الانطلاق في ظهور مجموعات مهمة من الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية بشأن مواضيع البيئة وإيجاد حلول لمشاكلها، هذه القوانين عرفت فيما بعد بالقوانين البيئية كما أسهمت المنظمات الدولية في النهوض بقواعد القانون الدولي البيئي، وذلك من خلال ما أبرم من اتفاقيات ومعاهدات لمنع التلوث، وتقرير ضمان للتعويضات عن الأضرار البيئية وتسوية المنازعات ذات الطابع البيئي.

ومن المنظمات التي برز دورها في السعي للحفاظ على البيئة نجد منظمة الأمم المتحدة والتي لعبت دورا كبيرا في بلورت قواعد دولية جديدة في ميدان حماية البيئة والتنمية المستدامة، وقد ساهمت في تنظيم مؤتمرات دولية بهذا الشأن، كما ساهمت في إنشاء الأجهزة واللجان والبرامج المعنية بحماية البيئة، وقد أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة وتبعته الجمعية العامة بعقد مؤتمر أطلق عليه "مؤتمر ستوكهولم حول البيئة البشرية" سنة 1972، وقد صدر عنه الإعلان العالمي الأول حول البيئة الإنسانية والذي يعد عند البعض أحد أهم مصادر القانون الدولي للبيئة على الرغم من صفته غير الإلزامية، وقد جاء ضمن توصياته تقرير حق الإنسان في بيئة سليمة ونظيفة، ومسؤولية الفرد والدولة عن حماية البيئة ومن أبرز إنجازات هذا المؤتمر إقرار برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) كهيئة دولية مختصة بشؤون البيئة¹.

بالإضافة إلى المؤسسات واللجان الفرعية التي تقدم تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فهي مسؤولة أمامه وتحكمها المادة 68 من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أن للمجلس الاقتصادي أن: "ينشئ... لجانا للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ولتعزيز حقوق الإنسان"، وبهذا فقد أوصى مؤتمر ستوكهولم بعقد مؤتمر آخر للأمم المتحدة عن البيئة فعقد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في فانكوفر في يونيو 1976، وقد أقر بأن المستوطنات البشرية عنصر لا يتجزأ من عناصر التنمية وأنه ينبغي أن يحظى بأولوية عالية على الصعيد الوطني، كما تأسست منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO) وتأسست هذه المنظمة سنة 1996 وتهدف إلى خلق حياة أفضل خلال التنمية الصناعية لشعوب العالم النامي التي تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية، وتسعى المنظمة إلى تقديم الخدمات إلى هذه الدول من أجل مساعدتها في تجاوز الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى الهيئة الحكومية للسلامة الكيميائية (IFCS)، التي برزت كمفهوم في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وكن مؤتمر لندن لعام 1991 قد اقترح إنشاء هيئة حكومية تعنى بتقويم مخاطر المواد الكيميائية وإدارتها من أجل تشجيع الإدارة السليمة لهذه المواد،

¹. إبراهيم حاجم الهيبي (سهير): مرجع سابق، ص، 303 و 304.

والتأكيد على هذا الاقتراح في الفصل 19 من جدول أعمال القرن 21 الذي أدى إلى انعقاد أول جلسة لهذه الهيئة سنة 1994 وتبنى أولويات العمل، بالإضافة إلى لجنة التنمية المستدامة، وهي تعد لجنة وظيفية وصممت بنفس مواصفات لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وهناك لجان الأمم المتحدة الاقتصادية الإقليمية المتضمنة 3 أنواع من المنظمات الإقليمية التي تعنى بقضايا البيئة، منها المنظمات الإقليمية المستقلة ولجان الأمم المتحدة الاقتصادية الإقليمية والبرامج الإقليمية التي يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بإدارتها¹.

وقد لعبت المنظمات الدولية والإقليمية (العامة والمتخصصة)، دورا كبيرا في بلورت قواعد دولية جديدة في ميدان حماية البيئة بسبب الاهتمام المتزايد بمشاكل البيئة ووجدت الكثير من المنظمات أنها معنية بما بشكل مباشر أو غير مباشر، ومن المنظمات الإقليمية نجد منظمة الدول المصدرة للنفط التي أنشأت عام 1960 من طرف مجموعة الدول الكبرى المنتجة للنفط بهدف توحيد السياسات البترولية للدول الأعضاء وتوفير أفضل السبل للمحافظة على مصالحها مجتمعة ومنفردة، وكذلك أعمال منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) وقد أنشأت عام 1970 ونشاطها ينصب بالدرجة الأولى على المشاكل الاقتصادية ذات النطاق الواسع وقد أنشأت لجنة خاصة بالبيئة هدفها تقديم العون إلى حكومات الدول الأعضاء لتحديد سياساتها بخصوص مشاكل البيئة والتوفيق بين سياساتها البيئية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وهناك أيضا أعمال منظمة الدول الأمريكية (OAS) هذه الأخيرة قامت بإعداد اتفاقية حماية الطبيعة والحفاظ على الحياة البرية في نصف الكرة الغربي، وقد أقرت هذه الاتفاقية عام 1940 ودخلت حيز التنفيذ عام 1942، بالإضافة المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية (OPME) وهي تعتبر أول محاولة جادة في منطقة الخليج العربي لمحاربة التلوث وقد أنشأت عام 1979².

أما بالنسبة للمنظمات المتخصصة فنجد منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) فبموجب النظام الأساسي لمنظمة الأغذية والزراعة الموقع في أكتوبر 1945 فإن وظيفة هذه المنظمة هوتشجيع الاستثمار في المجال الزراعي وإدارة المياه والأراضي لتحسين المحاصيل والمواشي والعمل على نقل التقنية وبحوث التنمية الزراعية إلى الدول النامية، والعمل على زيادة الإنتاج الزراعي والحفاظ على المصادر الطبيعية وكذلك هنالك الوكالة الوطنية للطاقة الذرية وتعد إحدى الوكالات الحكومية المتخصصة وتم تأسيسها عام 1956 وتسعى إلى زيادة الإسهام في ترسيخ السلام ورفع المستوى الصحي والعمل على ازدهار العالم بأكمله...، إضافة إلى المنظمة البحرية الدولية (IMO) التي تأسست عام 1958 وكان يطلق عليها المنظمة الاستشارية البحرية الدولية، وهي تسعى إلى تسهيل التعاون بين الدول حول المسائل الفنية المتعلقة بالسفن من أجل الوصول إلى أعلى مستويات السلامة البحرية وكفاءة الملاحة، وللمنظمة مسؤولية حماية الحياة البحرية وحماية البيئة البحرية من خلال منع تلوث البحار الذي تسببه السفن ووسائل الملاحة الأخرى واختصت بالتلوث البحري الناتج عن ناقلات النفط...، وهناك أيضا المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (OWM) التي تأسست سنة 1947 وقد ورثت أعمال المنظمة الدولية للأرصاد الجوية التي تأسست عام 1873 وحصلت على مركز الوكالة المتخصصة عام 1950، ومن أهدافها تسهيل التعاون وتأسيس المراقبة الجوية، وتشجيع نظم تبادل المعلومات

¹. أنظر... صلاح الدين (عامر): مقدمات القانون الدولي للبيئة، مجلة القانون والاقتصاد، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1993، ص 313.

². أنظر... محمود السيد حسن (داود): ضوابط الحماية الدولية للبيئة الطبيعية، (دون طبعة)، مصر، دار النهضة العربية، 2002، ص 130.

ونشر الإحصائيات المتعلقة بالأنواء الجوية، والاستفادة من الأنواء الجوية في الملاحة الجوية والبحرية ومشاكل المياه والزراعة والنشاطات الإنسانية الأخرى، وتشجيع البحوث والتدريب في مجال الأنواء الجوية والتعاون بين الخدمات المائية والأنواء الجوية...، بالإضافة إلى منظمة الصحة العالمية (WHO) التي تقوم بتقويم الآثار الصحية لعوامل التلوث والمخاطر البيئية الأخرى في الهواء والماء والتربة ووضع المعايير التي توضح الحدود القصوى لتعرض الإنسان لهذه الملوثات وقد سطرت جملة من الأهداف منها تقديم المعلومات حول العلاقة بين الملوثات البيئية وصحة الإنسان والعمل على وضع مبادئ توجيهية لوضع الحد الفاصل بين المؤثرات الملوثة تتلائم مع المعايير الصحية وبيان الملوثات الجديدة من الصناعة أو الزراعة أو غيرها، وإعداد البيانات بشأن تأثير المكونات على الصحة والبيئة والحث على تطوير الأبحاث في المجالات التي تكون المعلومات فيها ناقصة من أجل الحصول على نتائج دولية متقاربة¹.

وإجمالاً يمكن القول أن المجتمع الدولي قد قام بجهود كبيرة لإحقاق الحماية للبيئة ومحاولة التنبيه للأخطار القائمة والتي سوف تكون مستقبلاً، وقد برز هذا من خلال العديد من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية، منها كما سبق الذكر مؤتمر ستوكهولم للبيئة البشرية لسنة 1972، ومؤتمر نيروبي لسنة 1982 ومؤتمر ريودي جانيرول لسنة 1992، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لسنة 1996، ومؤتمر القمة العالمي للأغذية لسنة 1996، ومؤتمر جوهانسبورغ لسنة 2002، ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + 20) لسنة 2012، ومن الاتفاقيات الدولية التي أسهمت في حماية البيئة البرية اتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات المعرضة لخطر الانقراض لسنة 1973 والاتفاقية المتعلقة بالأنواع المهاجرة لسنة 1979، والميثاق العالمي للطبيعة لسنة 1982، واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، لسنة 1989، واتفاقية التنوع الأحيائي لسنة 1992، واتفاق لوزاكا حول العمل التعاوني الموجه ضد التجارة غير القانونية بالنبات والحيوان لسنة 1994، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لسنة 1994، وإعلان قمة الأرض (إعلان ريو) لسنة 1999.

كما أنه هناك جملة من الاتفاقيات التي ساهمت في حماية البيئة البحرية منها الاتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار بالزيت لسنة 1954، واتفاقية جنيف الخاصة بأعالي البحار لسنة 1958، والاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في أعالي البحار في حالات الكوارث الناجمة عن التلوث بالنفط المنعقدة في بروكسل لسنة 1969 والاتفاقية الدولية المتعلقة بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن أضرار التلوث البحري بالنفط، لسنة 1971 واتفاقية أوسلوملع التلوث البحري بالإغراق من السفن والطائرات لسنة 1972 والاتفاقية الدولية لمنع التلوث البحري الذي تتسبب فيه السفن لسنة 1973، واتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط من التلوث لسنة 1976، كما هناك برنامج مونتفيديو للتطوير والمراجعة الدورية للتعاون البيئي، المنعقد في سنة 1981 واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المنعقدة سنة 1982، بالإضافة إلى جملة من الاتفاقيات التي ساهمت في حماية المناخ وطبقة الأوزون كاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لسنة 1985، وبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون لسنة 1987، واتفاقية الأمم المتحدة

¹. العوضي (بدرية): دور المنظمات البيئية في تطوير القانون الدولي البيئي، الكويت، مجلة الحقوق، العدد 2، السنة 9، جويلية، 1985، ص 69.

الإطارية لتغير المناخ لسنة 1992 وبروتوكول كيوتو لسنة 1997، ومؤتمر كوبنهاجن للمناخ لسنة 2009 ومؤتمر كانكون للمناخ في المكسيك لسنة 2010، ومؤتمر دوربان للمناخ في جنوب افريقيا لسنة 2011...¹.

الفرع الثاني: الجهود الدولية للحفاظ على الأمن الغذائي.

إن التنبه لضرورة الحفاظ على الأمن الغذائي جعل المجتمع الدولي يسعى لتحقيقه وذلك من خلال عقد المؤتمرات وتوقيع الاتفاقيات وإنشاء هيئات متخصصة تعنى بهذه المسألة التي أصبحت أولوية الشعوب ولاسيما النامية والفقيرة، ونجد أنه قد برزت منظمة الأغذية والزراعة كآلية عالمية رئيسية لتحقيق الأمن الغذائي العالمي، وقد كان هدفها هو المساعدة على إقامة عالم يتمتع بالأمن الغذائي في هذا الجيل والأجيال المقبلة، وكذا التأكد من أن الناس يحصلون بصفة منتظمة على غذاء كاف ومن جودة عالية حتى يعيشوا حياة نشطة وصحية، وتعود نشأة هذه الهيئة إلى الاجتماعات التي بدأت عام 1941 لإبرام الاتفاقية الدولية للقمح، وبعد جملة من التطورات أطلقت منظمة الأغذية والزراعة عام 1960 حملة التحرر من الجوع كان هدفها تعبئة الدعم الحكومي وإشراك الشعوب والحكومات في دراسة الكثير من المشاكل التي تشكل الأسباب الأساسية لما يعانيه أبناء البشر من الجوع والحرمان من الغذاء الضروري وصدر بمناسبة هذه الحملة "الإعلان عن حق الإنسان في التحرر من الجوع"، كما قامت منظمة الفاو بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية بوضع هيئة الدستور الغذائي عام 1962 المعنية بوضع معايير دولية للأغذية، وفي عام 1974 أصدرت منظمة الفاو إعلانا عالميا حول استئصال الجوع وسوء التغذية وتم إنشاء برنامج التعاون الفني بالمنظمة عام 1976، لتوفير المزيد من المرونة في الاستجابة للأوضاع العاجلة الملحة، وفي 1978 انعقد مؤتمر الغابات العالمي الـ 8 في جاكارتا تحت شعار "الغابات للناس" من أجل إحداث أثر عظيم اتجاه تنمية الغابات وعمل منظمة الفاو في هذا القطاع وفي عام 1992 تم التوقيع على أول اتفاقية عالمية بشأن صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام من قبل أكثر من 150 دولة، وفي عام 1994 أطلقت المنظمة البرنامج الخاص للأمن الغذائي، وفي عام 1998 أنشأت المنظمة أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التي لها علاقة باتفاقية تدابير الصحة النباتية وشكلت لجنة مصايد الأسماك عام 1999، وفي عام 2000 تحصلت المنظمة على أول براءة من الأمم المتحدة لعملية تسمح للشركات الصناعية بتعبئة مياه جوز الهند في قوارير دون أن تفقد هذه المياه نكهتها وخصائصها الغذائية².

والحقيقة أنه هناك أنشطة كثيرة أخرى تقوم بها المنظمة لحماية البيئة إذ أنها تقوم دوريا بدراسة مدى تأثير سياستها وأنشطتها ومشروعاتها الميدانية على البيئة³.

وقد تعاونت منظمة الأغذية والزراعة مع الوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية ومنظمات الأمم المتحدة العاملة في مجالات الطوارئ، فظهرت تعاونها مع المنظمات الدولية المتخصصة كمنظمة الصحة العالمية، التي وسعت أعمالها لتشمل مجال الزراعة وقد أنشأت معا لجنة الخبراء المعنية بالمواد المضافة للأغذية عام 1955، كما أنشأت هيئة الدستور الغذائي وتتولى هذه الأخيرة إعداد المعايير الغذائية الدولية للتهوض بجودة الأغذية وسلامتها، وقد تعاونت منظمة الأغذية والزراعة مع منظمة العمل الدولية وتجلت مظاهر

¹. ابراهيم حاجم الهيبي (سهير): مرجع سابق، ص 480 و514.

². أحمد عمراني (نادية): مرجع سابق، ص 127 و135.

³. ابراهيم حاجم الهيبي (سهير): المرجع نفسه، ص 369.

هذا التعاون في إنشاء اللجنة المعنية بأساليب العمل بالغابات وتدريب العمال، كما تعاونت هذه الأخيرة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، فاشتركت المنظمة وصندوق الطفولة في برنامج مهم تقدم فيه المساعدة التقنية ويعمل خصوصا لتحسين غذاء الأطفال والحوامل وإنتاج الحليب وحفظه وتشجيع الصناعات المنزلية الغذائية، وحفظها وخصوصا المواد الغذائية التي تحتوي على نسبة عالية من البروتينات، كما يظهر تعاونها مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة في إعداد الفاوقضلا عن الإستراتيجيات القائمة على الأغذية والزراعة، للتخفيف من حدة سوء التغذية والوقاية منها، كما تقوم اليونيسكو باستعراض مناهج التعليم الخاصة بالتغذية التي تعدها منظمة الفاو تمهيدا لتوزيعها في المدارس بالإضافة إلى تعاون منظمة الأغذية والزراعة مع المنظمات الدولية للتنمية والتجارة ومؤسسات برتن وودز وكذا المنظمات العاملة في مجال الطوارئ والشؤون الإنسانية¹.

أما على الصعيد الإقليمي فقد أنشأت العديد من الهيئات الدولية التي تعمل في مجالات الأغذية والزراعة كالمنظمة العربية للتنمية الزراعية التابعة لجامعة الدول العربية والمركز الإقليمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية في الشرق الأدنى، ومنظمة مصايد أسماك بحيرة فيكتوريا، ومجلس الغذاء الأمريكي والمجلس الأوروبي للزراعة ومصرف التنمية الإفريقي والبرنامج الشامل للتنمية الزراعية في إفريقيا ...

الفرع الثالث: العوائق التي تواجه مساعي الحفاظ على الأمن الغذائي والأمن البيئي.

تعتبر الجهود التي قام بها المجتمع الدولي بأفراده وهيئاته جبارة و جدية بالإحترام وهي في خطوات ثابتة نحو تحقيق حماية للبيئة وأعلى الأقل الحفاظ على ما تبقى، ولكن لاقت هذه الجهود إلى يومنا الحالي جملة من العوائق التي تقف في وجه هذه المساعي، والواقع يشير إلى أن الخضوع إلى قواعد القانون الدولي عموما والقواعد الدولية المتعلقة بالبيئة والأمن الغذائي على وجه الخصوص تخضع في قبولها من طرف الدول لمصالح هذه الأخيرة، فعلى سبيل المثال نجد أنه قد عقدت العديد من الاتفاقيات البيئية، ولكن بتفحص قواعد القانون الدولي وطبيعته التي تقوم على مبدأ السيادة في الأساس أي لا يمكن لأية جهة في الأساس دولية كانت أو إقليمية أن تفرض على أية دولة الالتزام بأية إتفاقية، ثم إن الدول قد تقبل الاتفاقيات لما تتوقعه من فائدة أولا تقبله جراء ما تقدره من تحملها للخسائر أو لتضرر مصالحها.

كما يجدر بنا الإشارة أن الدول قد لا تخضع لأحكام الاتفاقيات الدولية الخاصة بالحفاظ على البيئة مهما كان موضوعها ليس لسوء نية دائما وإنما قد ترجع العوائق إلى الغموض في نص الاتفاقية نفسها أو في لغتها أو في تحديد قدرة الدولة على تنفيذ التزاماتها، أو في الأبعاد الزمنية للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تتضمنها الاتفاقية ذاتها.

ثم إنه هناك نقطة مهمة يجب الإشارة إليها وهي تمثل أحد أكبر العوائق التي تواجه الأمن البيئي والأمن الغذائي معا على صعيد الحماية الدولية، وهوفكرة المسؤولية رغم الجدل قائم حولها ما إذا كانت مطلقة أو ناجمة عن أفعال غير مشروعة أو ناجمة عن أفعال مشروعة ...

¹. أحمد عمراني (نادية): مرجع سابق، ص 169.

فلكي نحمي البيئة ومن ثمة الأمن الغذائي بشكل فعال على المستوى الدولي من المهم بجانب إقامة نظام أساسي ومعاهدة وقواعد عرفية أن نقيم كذلك نظاما فعالا للقواعد حول المسؤولية الدولية ولوأنه قد تم تحقيق تقدما ملحوظا إلا أنه ليس المرجوح لحماية بيئية أفضل.

والممارسة الدولية تظهر أن الدول قد اتفقت الآن على مبدأ عام للمسؤولية عن الضرر البيئي، وهذا المبدأ هو: أن الدولة مسؤولة عن الضرر البيئي الذي تسببه نشاطات جرى تنفيذها أوسمح لها داخل أراضيها أو عن طريق نشاطات جرت تحت سيطرتها، وإلى الآن ما تزال شكوك كثيرة تحوم حول المحتوى الدقيق وحدود هكذا مبدأ وبشكل خاص يعد واحدا من أهم المشاكل وواحدا من أهم الموضوعات¹.

الخاتمة.

إن الإخفاق في إدارة البيئة والحفاظ على الغذاء أصبح يهدد أمن الأرض والبشرية جمعاء وهي أهم مسألة في هذا الوقت، فالأخطار الكبيرة التي تتعرض لها المكونات البيئية والتوجهات الكثيرة المدعية للتنمية ما هي سوى أحد أهم وسائل إهدار الموروث البيئي وإفقار أعدادا متزايدة من الناس وتجعلهم عرضة للأذى، لذلك كان على المجتمع الدولي إضفاء أولوية وأهمية كبرى في معالجة قضايا البيئة وقضايا الشعوب المختلفة لارتباطهم الوثيق ببعضهم، كما أنه يجب التأكيد أنه لا يمكن تحقيق أمن غذائي دون الحصول على بيئة سليمة خالية من التلوث والأوبئة والأمراض، فالغذاء وتواصل تحقيقه بصفة مستمرة مرتبط بوفرة الماء وصلاحية التربة ونقاء الهواء وهي أهم مكونات البيئة الطبيعية وإن كان هناك ما يؤثر في الأمن الغذائي غير هذه المعطيات إلا أن السلامة البيئية لها الدور الأهم.

* لذلك كان لا بد من القول أنه على كل أفراد المجتمع الدولي الإتحاد من الناحية العملية من أجل تحقيق الأمن البيئي والغذائي، وذلك من خلال إنشاء منظمات الأمن البيئي والغذائي مستقلة عن منظمة الأمم المتحدة تهتم مباشرة بهذا الأمر وجعل قراراتها ملزمة والاستعانة بمجلس الأمن الدولي.

* وإلزام الدول بتأسيس وزارات مستقلة للبيئة والتنمية واعتماد أسلوب السياسة البيئية في برامج الحكومات.

* وإنشاء فروع إقليمية لمنظمة البيئة والتنمية في العالم ترتبط بالمنظمة الأم وتشجيع الهيئات والجمعيات والمجالس المحلية وكل نشاط يتعلق بالبيئة، واحترام القانون الدولي واعتماد علم للبيئة إلزامي في جميع فروع الجامعات والكليات، وتأسيس مركزا للأبحاث يهتم بالبيئة هذا من أجل تحقيق الأمن البيئي.

* وبالنسبة لتحقيق الأمن الغذائي لا بد إضافة إلى ما سبق محاولة تجنب أزمات الغذاء وضمان استقرار التمويلات الغذائية في الأسواق وتعزيز قدرات التقنية والتكنولوجيات الحديثة في مجال الزراعة بما لا يضر بالبيئة.

* وضرورة تبني المجتمع الدولي لالتزامات عادلة لتحقيق دخول كافية لشراء الغذاء، والقضاء على الفقر من خلال السياسات التنموية الناجعة والقضاء على المشاكل السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي لها بصفة مترابطة ومتصلة أثر سلبي على الأمن الغذائي.

¹. إبراهيم حاجم الهيثي (سهير): مرجع سابق، ص 90.

قائمة المراجع والمصادر.

القرآن الكريم.

أولا: المعاجم والقواميس.

*1 ابن منظور (محمد بن مكرم): لسان العرب، الجزء 1، (دون طبعة)، بيروت، دار صادر، (دون سنة نشر).

*2 البستاني (بطرس): قطر المحيط، الطبعة 2، لبنان، مكتبة ناشرون، 1995.

*3 المنجد الاعدادي، الطبعة 4، بيروت، دار المشرق، 1984.

*4 منجد الطلاب، الطبعة 22، بيروت، دار المشرق، 1975.

ثانيا: الكتب.

*1 إبراهيم حاجم الهيثي (سهير): الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الطبعة 1، لبنان منشورات الحلبي الحقوقية، 2014.

*2 أحمد عمراني (نادية): النظام القانوني للأمن الغذائي العالمي - بين النظرية والتطبيق - الطبعة 1، الأردن، دار الثقافة 2014.

*3 الشيخلي (عبد القادر): حماية البيئة في ضوء الشريعة والقانون والإدارة والتربية والإعلام، الطبعة 1، لبنان منشورات الحلبي الحقوقية، 2009.

*4 رتيب محمد عبد الحافظ (معمّر): القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث، (دون طبعة)، مصر، دار الكتب القانونية 2014.

*5 سعد محمد حواس (عطا): دفع المسؤولية عن أضرار التلوث، (دون طبعة)، مصر، دار الجامعة الجديدة، 2012.

*6 محمود السيد حسن (داود): ضوابط الحماية الدولية للبيئة الطبيعية، (دون طبعة)، مصر، دار النهضة العربية، 2002.

*7 محمود طراف (عامر): إرهاب التلوث والنظام العالمي، الطبعة 1، لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع 2002.

ثالثا: المقالات.

*1 حواوسة (جمال): واقع وآفاق التوعية والاعلام البيئي في الجزائر - المدرسة نمودجا- مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، العدد 31، سبتمبر 2012، قسنطينة، مؤسسة الرجاء للطباعة والنشر.

*2 صلاح الدين (عامر): مقدمات القانون الدولي للبيئة، مجلة القانون والاقتصاد، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1993.

*3 العوضي (بدرية): دور المنظمات البيئية في تطوير القانون الدولي البيئي، الكويت، مجلة الحقوق، العدد 2، السنة 9 جويلية، 1985.

خامسا: القوانين.

***3 القانون رقم 10/03 المؤرخ في 20/07/2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 43، لسنة 2003.**